mroftalp htehaB ni knil muideM

81 - زاد المعاد في هدي خير العباد لابن القيم - فصل في غزوة خيبر) 5 (- الشيخ سعد بن شايم الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

بما علمتنا وزدنا علما يا كريم ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب وصلنا في زاد المعاد الى الفصل الذي فيها الاحكام الفقهية من غزوة - 00:00:00

خيبر ها؟ نعم. سم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه يا اجمعين قال ابن القيم رحمه الله في زاد المعادن - 00:00:25

في الاحكام الفقهية فصل. فصل في الاحكام الفقهية في غزوة خيبر. كذا عندي لا لا وش مكتوب عندي؟ والله انها جواز يا شيخنا. ايه ما هو ما هو من اولها - 00:00:41

طيب ومنها جواز كذب الانسان على كذب الانسان نفسه كذب الانسان على نفسه وعلى غيره. اذا لم يتضمن ضرر ذلك الغير اذا كان يتوصل بالكذب الى حقه كما كذب الحجاج على كما كذب الحجاج ابن علاط على المسلمين حتى اخذ - 00:01:02

فما له من مكة من غير مضرة لحقت المسلمين من ذلك الكذب على المسلمين ها؟ اي نعم على المسلمين يعني في الخبر الذي اخبر فيه عن المسلمين. هم. انا بمعنى عنه - 00:01:31

يعني كذب انهم كانت الدائرة عليهم وانهم اخذوا يوم بدر وانهم يوم خيبر. يوم خيبر وانهم كان عليهم وكان عليهم يقول اذا كان جوازك على نفسي وعلى غيري بشرط اذا لم يتضرر يتضمن ضرر ذلك الغير - 00:01:54

ويتوصل بالكذب الى حقه والذي ينبغي ان يضبط بضابط الظرورة وليس مطلقا ليس مطلقا يعني الاصل في الكذب التحريم. اذا اطلق بهذه الاطلاق وهذا الذي ذكره العلماء للحاجة اليه اما اذا كذب فيفوت حق غيره فلا يحل ذلك - 00:02:28

هو كذب فيضر غيره لا يحل ذلك. هذا بامر مفروظ واذا كذب لغير حاجة لا يحل ذلك اما هنا لان الحاجة كانت له اموال في في مكة وهو قد اسلم وخشي اذا علموا باسلامهم ان يأخذوها - 00:03:03

فهنا يكذب على الكفار ويكذب لضرورته الى ذلك ويكذب لا يلحق بذلك ظرر بغيره هذه الشروط والا لو اطلق الكلام جواز الكذب مطلقا بهذه لا. لانه قد يكون الانسان كاذبا - 00:03:29

لا يضر غيره يمزح ها هذا جاء فيه الوعيد لكن ما الحاجة الى هذا؟ ما في حاجة الضرورة اليها ما في مثل الذي جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:56

فقالوا يا رسول الله انا كنا في كذا ومعنا رجل من كندة فامسكه عدو له ليقتلوا. فقلت انه اخي وليس بالذي تعنيه وحلفت على ذلك واصحابي تورعوا يعني تورعوا من الكذب - 00:04:15

وحلفت قال انت ابرهم هو اخوك في الاسلام؟ يعني لك يا ممدوحة وتورية. لكن هنا كانت ظرورة يقتل هذا الرجل بغير حق يقتل بغير حق نعم كما كذب الحجاج بن علاط - 00:04:43

على المسلمين يعني زعم انهم قد قلت اليوم بدر حتى اخذ ماله من مكة من غير مضرة لحقت المسلمين من ذلك الكذب. هذا واحد. نعم واما ما واما ما نال من مكة واما ما نال من بمكة من المسلمين من الاذى - 00:05:06

والحزن فمفسدة يسيرة في جنب المصاح التي حصلت بالكذب ولاسيما تكميل الفرح والسرور وزيادة الايمان الذي حصل بالخبر

الصادق بعد هذا الكذب. وكان الكذب سببا في حصول هذه البركة حصول هذه المصلحة الراجحة - 00:05:29
وناظر هذا لكل هذه المسألة فيها اليوم الاصل انه راجع لمصلحة اضطر اليها اضطر اليها. نعم ونظير هذا الامام والحاكم يوهم الخصم حاكمه القاضي. نعم السلطان نعم يوهم الخصم خلاف الحق ليتوصل بذلك الى استعلام الحق كما اوهم سليمان داوود احدى المرأتين بشق الولد - 00:05:48
نصفين حتى توصل بذلك الى معرفة عين الام القصة معروفة هو انه اختصم امرأة كبرى وصغرى الى داوود عليه السلام فقضى به للكبرى ليس هناك دلائل الا الدعوة. فقضى به للكبرى. قد قد تكون الحن به بحجته - 00:06:26
فلما فرغوا منه عرظوا على سليمان فقال ماذا قظاك؟ قالوا كذا وكذا فقال سليمان اعرضوا علي رفعوها الى سليم اي السلام ثم قال ارى ان يقسم بينهما فامر به في ان يقسم الغلام بين امرأتين - 00:06:49
انه اكل الذئب احدى احدى طفلين فلما قالت الكبرى وهي التي غير امة قالت نعم يقطع بيننا مقالة الصورة لا بل هو ولدها دعه لها فقضى به للصغرى لما رأى من شفقتها - 00:07:14
وعدم شفقة تلك فعلم ان الام هي التي ان يبقى حيا خير من ان ان يموت وتراه وهو حي والكبرى ارادت ان يقتل فتستوي هي وتلك بفقدان الولد. فاوهم بانه يريد ان يشق بينهم - 00:07:39
ومنها جواز بناء الرجل بامرأته في السفر وركوبها معه على دابة بين الجيش. هذا كما صفية لما اعتقها وجعل عتقها صداقة وبنى بها بمعنى الدخول زفة. العرس. نعم. ومنها. نعم. ان من - 00:08:00
قتل غيره بسم يقتل مثله يقتل مثله مثله. يقتل مثله قتل به قسم قصاصة ان من قتل غيره بسم يقتل مثله قتل به قصاصة كما كما قتلت اليهودية. لحظة لحظة. نعم. عندنا - 00:08:32
غيره بسم يقتل مثله. يعني سم يقتل. نعم. يقتل مثله مثله ترجع الى فاعل يقتل سم مثله يقتل هذا المعنى. نعم. به قصاصا. اما اذا كان سما لا يقتل مثله لا يقتل - 00:08:56
فهذا شبه العمد كما قتلت اليهودية ببشر من البراء ومنها جواز الاكل من ذبائح اهل الكتاب. وحلوا طعامهم. لان النبي اكل من قدمته المرأة الشاة. شاة مصرية يعني مخلية على الجمر - 00:09:15
وهي ذبائح اهل الكتاب. نعم ومنها قبول هدية الكاذب لانها اهدت له الشاه. نعم. فان قيل فلعل المرأة قتلت لنقض العهد لحرابها بالسم لا قصاص. قيل لو كان قتلها لنقض العهد - 00:09:42
قيل قيل لو كان قتلها لنقض العهد لحظة انطق لو بيسر صريح. نعم. قيل لو كان قتلها لنقض العهد لقتلت من حين من حين اقرت بانها سمت الشاة. ولم يتوقف قتلها على موت الاكل منها. اي نعم انتظر قيل - 00:10:10
انه انتظر سنة سنة وهو معه الام السم حتى مات المهم عدم كانت المدة سنة او اقل لم يقتل في الحال لم تقتل في الحال حتى مات اه بشر بدون المباراة - 00:10:29
فان قيل فهلا قتلت بنقض العهد. قيل هذا حجة من قال ان الامام مخير في ناقظ العهد كالاسير فان قيل يعني استدل به. نعم. فان قيل فانتم توجبون قتله كما هو - 00:10:51
احمد انما القاضي ابو يعلى ومن تبعه قالوا يخير الامام فيه قيل ان كانت قصة الشاة قبل الصلح فلا حجة فيها. وان كانت بعد الصلح فقد اختلف في نقض العهد بقتل المسلم على قولين - 00:11:12
فمن لم ير النقض به فطهره. ومن رأى ان نقضى به فهل يتحتم قتله او يخير فيه او يفسر بين بعض الاسباب الناقضة وبعضها. فيتحتم قتله بسبب بسبب بسبب بسبب السب. سب بقى واحدة ولا باين؟ السب في الحاشية. هم. قال السبب تثقيف - 00:11:29
تصحيف كيف السبب السلبي؟ المطبوع السبب تصحيف. هو الظاهر بسبب السب لمسألة اذا سب النبي او سب دين الاسلام هذه المسألة ترجع الى المعاهد اذا اعطي العهد ثم فعل ما يوجب نقض العهد - 00:11:58
هل يقتل لانه نقض العهد حتما ليس هناك خيار الا القتل او هو مخير للامام قد يعفو عنه لمصلحة يعني حسب يعفو عنه حسب

المصلحة. وليس حسب التشاهي فهنا اه - 00:12:24
محل خلاف هذا محل خلاف منهم من يقول انما النبي صلى الله عليه وسلم قتله قتل المرأة لانها نقضت العهد. ومنهم من يقول ان النبي صلى الله عليه وسلم قتلها - 00:12:45
لاجل انها قتلت من باب النفس بالنفس قتلة مشرف بن البرا ولماذا لم ينقضها لم يقتلها بنقض العهد؟ قال لانه اه احتمال قبل هذا كان قبل الصلح والعهد اول ما دخلوا - 00:13:02
خيبر وان كانت بعد الصلح فلذلك حصل فيها الخلاف منهم من يرى ان مثل هذا الذي لا ينتقض به فعلا الشخص الواحد والقتل لا ينتقض به ومنهم من قال لا ينتقض به - 00:13:23
عهده وهذا هو الصواب. لكن هل الامام مخير ام قتله حتم او يفرق بين الاسباب الذي فعله هل كل امر ام انه خاص بالقتل منهم من يقول انه خاص بالقتل مثله. اما السب - 00:13:49
وقد يعتذر لو سب الدين ونحو ذلك هذا هو يقول ومنهم من يقول يتحتم بالقتل باب الشب قال سيتحتم قتله بسبب السب او سب الدين وخير فيه اذا نقضه بحرابة - 00:14:14
بقتل المسلمين محاربتهم او الدحوق بدار الحرب هذا التفصيل وان قضوا بسواهما كالقتل والزنا بالمسلمة والتجسس على المسلمين واطلاع العدو على عوراتهم فالمنصوص يعني عن احمد يتعين القتل والارجح انه راجع الى - 00:14:37
المصلحة للاسلام راجع الى مصلحة للاسلام وليس مصلحة التشهي لان نظر الامام للائمة للامة منوط بالمصلحة نعم اقرأ كلام الشيخ سيتحتم قتله بسبب السب ويخير فيه اذا نقضه بحرابه ولحوقه بدار الحرب - 00:15:05
فان نقضه بسواهما في القتل والزنا بالمسلمة والتجسس على المسلمين. واطلاع العدو على عوراتهم. فالمنصوص القتل. هنيئا احمد المنصوري. نص احمد. نعم وعلى هذا فالمرأة فهذه المرأة لما سمت الشاة صارت بذلك محاربة وكان قتلها مخيرة - 00:15:38
فلما مات بعض المسلمين من السم قتلت حتماء اما اما قصاصا واما لنقض العهد بقتلها المسلم. فهذا محتمل والله يعني بدء الحرابة ما قتلها بها. حتى فلما قتلت بها قصاصا لا نقضا. نعم - 00:16:04
احتمال واحتمال انه لنقض العهد نعم. واختلف في فتح خيبر هل كان عنوة او كان بعضها صلحا وبعضها عنوان؟ ابو داوود من حديث انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غزى خيبر فاصبناها عنوة فجمع السبي - 00:16:32
فقال ابن اسحاق سألت الحديث اخرجه البخاري ومسلم ضمن حديث طويل فقط يقول اخرجه ابو داوود اسناده صحيح. واخرجه البخاري في اتم هو مسلم نعم لكن الصحيح انه المقصود المصنف فاصابها وعروة او عنوة - 00:16:51
مقال ابن اسحاق سألتني شهاب فاخبرني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افتتح خيبر عنوة بعد القتال. عندك مغمومة العين؟ لا مهملة. اي نعم. عن موقف. ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افتتح خيبر عنوة بعد القتال - 00:17:23
وذكر ابو داوود عن ابن شهاب بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افتتح خيبر عنوة بعد القتال ونزعه هو الالعن وما كان بقتال ونزل من نزل من اهلها على الجلاء بعد القتال. يعني بعد ان استحقوا - 00:17:44
ضرب الرقاب نعم قال ابن عبدالبر هذا هو الصحيح في ارض خيبر انها كانت عنوة كلها مغلوبا عليها بخلاف فدك. فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم جميع ارضها على الغانمين لها - 00:18:07
الموجفين عليها بالخيل والركاب. وهم اهل الحديبية ولم يختلف العلماء ان ارض خيبر مقسومة وانما اختلفوا هل تقسم الارض اذا غنمت البلاد او توقف فقال الكوفيون الامام مخير بين قسمتها كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بارض خيبر. وبين ايقافها كما فعل عمر بالسواد العراق - 00:18:28
وقال الشافعي تقسم الارض كلها كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر لان الارض غنيمة كسائر اموال الكفار وذهب مالك الى ايقافها اتباعا لعمر بان الارض مخصوصة بسائر الغنيمة بما فعل عمر في - 00:18:53
من الصحابة من ايقافها لمن يأتي بعده من المسلمين روى مالك عن زيد ابن اسلم عن ابيه قال سمعت عمر يقول لولا ان يترك اخر

الناس لا شيء لهم ما افتتح المسلمون قرية الا قسمتها سهاما. شومان. احسنت. الا - 00:19:15
كما قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر سهمانا وهذا يدل وهذا يدل على ان ارض خيبر هزمت كلها سهمانا كما قال ابن اسحاق. امثل المذاهب ثلاثة اخوي المالكي - 00:19:34
انها توقف. ما تقسم الاراضي وليست لك المنقولات قول الشافعي تقسم كالمنقولات في الغانمين. ومذهب الكوفيين ابي حنيفة ومن معه من اهل الكوفة الى ان الامام مخير كما فعل عمر في السواد - 00:19:55
النبي صلى الله عليه وسلم في مع فتح من الاراضي وما قيل فيه ان بعض حسمه بعضها ووقفه كوفيين اظهر لانه يتوافق فيه ما جاء في السنن سنة النبي صلى الله عليه وسلم وسنة الخلفاء الراشدين - 00:20:23
واما من قال ان خيبر كان بعضها صلحا وبعضها عنوة فقد وهم وغلط. غلط. فغلط وانما دخلت عليه الشبهة بالحصنين اللذين اسلمهما اهلهما في حقن دمائهم. اسلما اسلمهما اسلمهما اهلهما. اي نعم. ماشي - 00:20:50
فلما لم يكن اهل دينك الحسنيين من الرجال والنساء وذرية مغلومين. ظن ان ذلك صلح والعمري ان ذلك بالرجال والنساء والذرية لضرب من الصلح ولكنه ضرب ها اي نعم الحاشية كضرب - 00:21:20
وشو كفر الحاشية المطبوعة قال ماشي ولكنهم لم يتركوا ارضهم الا بالحصار والقتال. فكان حكمه ارضهما حكم سائر ارض خيبر. كلها عنوة كلمة مقسومة بين اهلها هذا واظح ماشي. فربما شبه على من قال ان نصف خيبر صلح ونصفها ونصفها ونصفها عنوة بحديث يحيى بن سعيد عن بشير - 00:21:41
عن بشيب يسار ان رسول الله بشير المضمومة؟ نعم شيخنا. هم ماشي. ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قسم خيبر نصفين نصفا له ونصفا للمسلمين قال ابو عمر التنصيف هذا - 00:22:14
يعني قد لانه جعله لمصالحه وبيت المال فقال هذا وقف قال ابو عمر وهذا لو صح لكان معناه ان النصف له مع سائر من وقع في ذلك النصف معه لانها قسمت على ستة وثلاثين سهمة. فوقع السهم للنبي صلى الله عليه وسلم وطائفة معه في ثمانية عشر سهما - 00:22:35
ووقع سائر الناس في باقها وكلهم ممن شهد الحديبية ثم خيبق وليست الحصون التي اسلمها اهلها بعد الحصار. والقتال صلحا. ولو كانت صلحا لملكها اهلها كما يملك واهل الصلح ارضهم وسائر اموالهم. نعم. لان النبي قال نبقيكم ما شئنا. ثم اجلاهم عمر دل على انهم لا يملكون - 00:23:01
فالحق في هذا ما قاله ابن اسحاق دون ما قاله موسى ابن عقبة وغيره عن ابن شهاب هذا اخر كلام ابي عمر. عمر ابن عبد قال هناك قال ابو عمر يعني ابن عبد البر نعم - 00:23:28
قلت ذكر مالك علي ان خيبر كان بعضها عنوة وبعضها صلحا. والكتيبة كتيبة. احسنت ايوه والكتيبة اكثرها عنوة وفيها صلح قال مالك والكتيبة ارض خيبرة قال مالك والكتيبة ارض خيبر. وهو اربعون الف عذق - 00:23:49
لكنه من مراسيل البيشة ماشي. وقال مالك عن الزهري عن ابن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افتتح بعض خيبر عنوة فصل ثم انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر الى وادي القرى. ما يسمى العلا. نعم - 00:24:19
وكان بها جماعة من اليهود وقد انضاف اليهم جماعة من العرب. فلما نزلوا استقبلهم يهود بالرمي. وهم على غير فقتل مدعم عبد مدعم. فقتل مدعم عبد عبد رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:24:43
قال الناس هنيئا له الجنة. فقال النبي صلى الله عليه وسلم كلا والذي نفسي بيده ان الشملة التي اخذها يوم خيبر من المغانم لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه نارا. فلما سمع بذلك الناس جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بشراك او شراكين - 00:25:07
النحل. الذي يعني يربط به النعل. اوسم اراد به النعل نفسها نعم فقال فقال النبي صلى الله عليه وسلم كلا والذي نفسي بيده ان الشملة التي اخذها يوم خيبر من المغانم لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه نارا - 00:25:27
فلما سمع بذلك الناس جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم بشراك او شراكين. فقال النبي صلى الله عليه وسلم شراك من نار

او شراك رواه البخاري. نعم. فعبى رسول الله من الغلول - 00:25:53
هذا من الغلول والغلو محرم ومن يغلل يأتي بما غل يوم القيامة رسول الله صلى الله عليه وسلم اصحاب اولي القتال وصفهم فدفع لواءه الى سعد ابن عبادة وراية الى الحباب ابن المنذر - 00:26:12
الى سهل ابن حنيف. وراية الى عباد ابن بشر. ثم دعاهم الى الاسلام. واخبرهم اللواء لواء الجيش هذا اكبر الجيش كله والرايات رايات اقسام الجيش مقدمة ومؤخرة مؤخرة والى وساقه ويميمنة وميسرة - 00:26:31
ثم دعاهم الى دعاء اهل وادي القرى او اليهود ان الاسلام ومن معهم من العرب. نعم ثم دعا. ثم دعاهم الى الاسلام واخبرهم انهم ان اسلموا احرزوا اموالهم وحقنوا دماءهم وحسابهم على الله. فبرز - 00:26:55
منهم فبرز اليه الزبير المعوام فقتله ثم برز اخر فبرز اليه علي فقتله حتى قتله. نعم عندنا زيادة ثم برز اخر فقتله. ثم برز اخر فبرز اليه علي بن ابي طالب. رضي الله عنه فقتله - 00:27:17
في الحاشية قد زيد في المطبوع بعده ثم برز بعد قولها الزبير بن العوام فقتله. قال زيدو في المطبوع بعده ثم برز اخر فقالت له ليس في شيء من الاصول ولا في الدلائل - 00:27:40
يعني ليست في الاصل ولا في ولا في المصدر ماشي. ثم برز اخر فبرز اليه علي فقتله حتى قتل منهم احد عشر رجلا. كلما قتل منهم رجل دعا من بقي الى الاسلام وكانت الصلاة تحظر ذلك. وكانت الصلاة تحضر ذلك اليوم فيصلي باصحابه ثم يعود فيدعوهم الى الاسلام - 00:27:54
من الله ورسوله. فقاتلهم حتى امسوا. وغدا عليهم فلم ترتفع الشمس قيد رمح سمعنا بمعنى قدر وقيد القيد المعروف نعم. فلم ترتفع الشمس قيد رمح حتى اعطوا بايديهم اعطوا ما - 00:28:27
ايه دي في حاجة؟ قال وغيروا وغير في المطبوع الى اعطوا ما بايديهم ففسد المعنى المعنى لان اعطوا ما بايديهم اي ما يملكون. واعطوا ايديهم اي استسلموا هذا المواد اعطوا ايديهم يعني سلموا ايديهم للقيد. واما على المطبوع الذي بين ايدينا اعطوا ما بايديهم يعني - 00:28:51
عظوما يملكون. والصواب الاول نعم حتى اعطوا ايديهم. اعطوا بايديهم ولا ايديهم؟ بايديهم؟ ايه نعم. الباعة زائدة. نعم حتى اعطوا بايديهم واقتحى عنوة وغنمه وغنمه الله اموالهم. وغنمه الله اموالهم واصابوا - 00:29:24
اهلا ومتاعا كثيرا واقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بوادي القرى اربعة ايام. وقسم ما اصاب على اصحابه بوادي القرى. وترك الارض وترك الارض والنخل بايدي اليهود وعاملهم عليها. فلما بلغ يعني مثل ما صنع في خيبر عاملهم عليها ان - 00:29:48
الارض للمسلمين وهم يعملون عليها ولهم مثل يعني عمالتهم اما بالنصف كما في خيبر نعم فلما بلغ يهود تيماما واطى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم اهل خيبر وفدك. ووادي القرى صالحوا رسول الله صلى الله عليه - 00:30:11
وسلم واقام باموالهم. فلما كان عمر بن الخطاب كان زمن عمر فلما كان عمر ابن الخطاب اخرج يهودا عند نجم ما عند حاشاه شيء ماشي. زيدها طيب يا صبر اخرج يهود خيبر وفدك. ولم يخرج اهل تيماء ووادي القرى. لانهما داخلتان في ارض الشام. ويرى ان ما دون وادي القرى - 00:30:37
ويرى ان ما دون وادي القرى الى المدينة حجاز. وان ما وراء ذلك من الشام في مسألة لانها هذا حديث اخرجوا اليهود من جزيرة العرب اخرجوا اليهود والنصارى من جزيرة العرب لا يجتمع فيها دينا - 00:31:09
انتهى العمر هذا الحديث لما فان قيل لماذا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر قيل الحاجة وعدم يعني القوة على اخراجهم او الحاجة لابقائهم للعمل يا رب - 00:31:31
وللحاجة ابقاهم. فلما استغنوا عنهم والناس صاروا يعملون في ارضهم وعندهم من الخدم والعبيد مع من يعمل بها اخرج من كان في الحجاز. لكن شوف التحديد للحجاز يقول اخرج احلى خيبر وفدك. لانها داخلة في ايش؟ في حدود الحجاز - 00:31:52
واهل القرى وتيماء وادي القرى قال انها شام خالد بن الحجاز وان ما وراء ذلك من الشام وانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم

راجعا الى المدينة. فلما كان ببعض الطريق - 00:32:18
فلما كان بعض الطريق سار ليله حتى اذا كان ببعض الطريق عرس ما ادركه يعني ادركهم النوم في بعض الطريق. عرسائيبات بات ليلا نعم عندك ادركهم الكرم ها زيادة زادها قال زيد بعده في بعد رجع الى المدينة قال زيد بعده في المطبوع سطر ونصف بين - 00:32:40
قصيرتين نقلا عن صحيح مسلم. دون تنبيه ولا حاجة اليه. وشو ذي هذا الزيادة؟ منين؟ وين مكانها؟ حنا ما عندنا كيف؟ بعد راجع الى المدينة؟ لا عفوا آآ هذا بعد يأتي ايه ما جينا اي نعم احسن الله اليك - 00:33:20
ما عندك ادركهم الكرم؟ لا حاشية يدري مثل طبعا نسختي طيب ماشي. وقال لي بلال. فقال لي بلال لنا الليل فغلبت بلالا عيناه وهو مستند. عندنا زيادة هذي اللي تقول عليها. اي نعم. فصلى بلال ما قدر له - 00:33:37
رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه فلما تقارب الفجر استند بلال الى راحلته مواجها الفجر غلبت بلالا عيناه هذي الزيادة ها؟ اي نعم موجودة قال حاجتي بقصة واضحة بدونه ثم انه ليس عند البيهقي في الدلائل والمؤلف صادق عنه - 00:34:01
هم حطوها بين حاصرتين ماشي غلبت بلال عيناه وهو مستند الى راحلته فلم يستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم ولا بلال. ولا احد من اصحابه حتى ضربتهم الشمس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اولهم استيقاظا. ففزع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا يا بلال؟ ان عندنا اي بلال - 00:34:24
يا بلال نعم فقال اخذ بنفس الذي اخذ بنفسك بابي انت وامي يا رسول الله فاقتادوا رواحلهم شيئا حتى خرجوا من ذلك الوادي. ثم قال هذا واد به شيطان. لان لانها - 00:34:53
يعني الجميع لم يستيقظ دل على انه شياطين كثيرة غلبت على الناس فلما جاوزه امرهم ان ينزلوا وان يتوضأوا ثم صلى سنة الفجر. ثم امر بلالا فقام هم ثم امر بلالا فاقام الصلاة وصلى بالناس ثم انصرف - 00:35:11
هنا لاحظ انه خرج من الوادي يدل على انه لما خرج وقت الصلاة يسعى باسبابها التي هي من مصلحتها لا يتركها طويلا بل يبادر الى فعلها لكن لها اشياء من مصلحتها - 00:35:39
من تهيئة المكان وضوء فراغ الجميع من وضوئهم ها سنتها هذي كلها من مصلحته لا يؤخر بلا فائدة يعني يقول بما انه خرج الوقت خلاص يترك هذا يحصل ان بعض الناس اذا استيقظوا قد طلعت الشمس ها - 00:35:59
انتهى وقتها يصلي متى شاء فيكمل نومته ها تعني قل له الان قم ان الله يقول اقم الصلاة لذكري قال النبي صلى الله عليه وسلم لا كفارة من نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكره - 00:36:22
لا كفارة لها الا ذلك اذا اخر يكون اخر عن وقت التكليف. وقت التكليف او المحاسبة لما استيقظ هنا فعل النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خرج خرجوا من الوادي - 00:36:43
لانه وادي مشؤوم فيه شياطين هذا واحد هذا من مصلحة الصلاة هذا واحد الثاني امرهم ان ينزلوا وان يتوضأوا واشتغلوا بالوضوء ثم صلى سنة الفجر لان هذه من من منها جزء منها - 00:37:03
ثم اقيمت الصلاة فصلى في الرواية الاخرى فصلى كما كان يصلي ويستفاد من ذلك انه جهار انه جار لان صلاة الفجر مجهورة ولم يذكروا انه اسر دل ذلك على انها - 00:37:23
اذا صلى اذا فاتته صلاة وقضاها في غير وقتها انه يفعلها كما في وقتها هذا هو الصيدح. خلافا لمن قال من الفقهاء انه ان كانت آآ سرية فيصليها سرية مطلقا - 00:37:46
وان كانت جهرية وقضاها بالنهار يسر. ومن قضاها بالليل يجهر يجهر لكن الصبابلة الصواب انه القضاء يحكي الاداء ان القضاء مثل الاعداء نعم احسن الله اليكم. ثم صرف اليهم ثم انصرف وقال يا ايها الناس ايش - 00:38:10
ثم انصرف اليهم وقد رأى من فزعهم هذي زيادة ماشي. ثم انصرف وقال يا ايها الناس ان الله قبض ارواحنا ولو شاء لردها الينا في حين في حين غير غير هذا. فاذا نام احدكم عن الصلاة او نسيها فليصلها كما كان يصليها في وقتها. ثم التفت رسول الله صلى الله

عليه وسلم - 00:38:42
الى ابي بكر فقال ان الشيطان اتى بلالا وهو قائم يصلي فاضجعه فلم يزل يهديه كما يهدي كما يهدى الصبي حتى نام. فلم يزل يهدئه ولا يهدئه يعدي بتسهيل الهمز - 00:39:09
وتسهيل الهمز فلا ما يزال يهديه كما يهدى كذا تسهيل الهمزة ماشي كما يهدد الصبي حسان امها كيف تعمل. ها تضرب على صدري ولا على ظهري وكذا حتى ينعم يغدر وينام نعم - 00:39:39
ثم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بلالا فاخبره بمثل ما اخبر به ابا بكر وقد رونا قال في الحديث فليصلها كما يصليها في وقتها هذا كالصريح في انه يفعلها كما فعلها في وقتها - 00:40:07
المجهورة مجهورة مسرورة مسرورة. نعم. وقد روي ان هذه القصة كانت في مرجعهم الى الحديبية. وروي انها كانت دعه من غزوة تبوك. وقد روى قصة النوم عن صلاة الصبح عمرة بن حصين. ولم يوقت مدتها ولا ذكر في اي غزوة كانت - 00:40:29
كذلك رواها ابو قتادة كلاهما في قصة طويلة محفوظة. وروى مالك عن زيد بن اسلم ان ذلك كان بطريق مكة وهذا مرسل. وقد وقد روى شعبة عن جامع بن شداد قال سمعت عبدالرحمن بن ابي علقمة قال سمعت عبد الله بن مسعود قال اقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن - 00:40:49
ليبيا فقال النبي صلى الله عليه وسلم من يكلؤنا فقال بلال انا وذكر القصة ولكن قد اضطرب يظهر انها تكرهت. لان في هذا الحديث ان اول من استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم - 00:41:09
وفي بعض الاحاديث الاخرى ان اول من استيقظ عمر ابو بكر ثم عمر فاخذ يكبر ويرفع صوته فلم يوقظ النبي صلى الله عليه وسلم لانه يخشون انه يوحى اليه اخذ عمر يكبر ويرفع صوته حتى سمعه النبي صلى الله عليه وسلم - 00:41:27
على انها تكروبت ومنهم من يقول هي قصة واحدة جاءت فيها يعني بهذه نعم. ولكن قد اضطربت الرواة في هذه القصة فقال عبدالرحمن المهدي عن شعبة عن جامع ان الحارس فيها كان ابن كان ابن مسعود وقال غندر عنه ان الحارس - 00:41:50
كان بلالا واظطربت الرواية في تاريخها فقال المعتمر بن سليمان عن شعبة عنه انها كانت في غزوة تبوك وقال غيره عن انها كانت في مرجعهم من الحديبية. فدل على وهم على وهم وقع فيها. ورواية الزهري عن سعيد سالمة من - 00:42:14
وبالله التوفيق. فصل في في فقه هذه القصة. فيها ان من نام عن صلاة فوقتها حين يستيقظ او يذكرها. وفيها ان السنن الرواتب لانه قال حين يستيقظ اذا كان نائم - 00:42:34
وهو يذكرها اذا كان ناسيا للحديث نعم. وفيها ان السنن الرواتب تقضى كما تقضى الفرائض. وقد قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم سنة الفجر معها. وقضى سنة الظهر وحدها وكان هديه صلى الله عليه وسلم قرأ السنن الرواتب مع الفرائض. لكن يقول ما لم تكثر فتشق - 00:42:54
عالم تكثر فتشب يستحب قضاؤها ما لم تكثر فتشق ستشغل يعني تكثر كثيرا مثل نسي يقولون مثلا يقضي من من اغمي عليه لو انه اغمي عليه شهر شهر او شهرين ثم افاق - 00:43:19
ويقضي ها منهم من قال يقضي مطلقا منهم من بثلاث وتعرف الجمهور يقولون من ترك صلوات ولو عامدا سنين يجب عليه القضاء هذا الذي قضى ترك الفرائض سنين وقالوا يجب عليه القضاء. قالوا هنا يقضي الفرائض فقط - 00:43:40
لانه يكون يشتغل بالسنن عن الفرظ وتطول عليه لكن آآ هذه المسألة مبنية على جواز قضاء او وجوب قضاء المتروك عمدا هذه مسألة تحتاج الى الى بحث من قال انه يكفر - 00:44:11
من تركها عمدا كما هو الصحيح يقول اذا تاب تاب من الكفر والاسلام يجب ما كان قبله يحتاج الى قضاء ولكن يحسن فيما يستقبل ومن قال انه لا يكفر قال لا هو كتركه للصيام وتركه - 00:44:40
الزكاة يؤديها لانه لم يكفر ستبقى في فرائض واجبة في حقه اه يقضيها هذا قول الجمهور وعلى هذا مسألة قضاء السنن الرواتب نعم والنبي قضى السنن الرواتب الا في حالة - 00:45:06

اذا تركها اعراضا اذا تركها اعراض النوى ان ان لا يصليها مثلا جاء لصلاة الظهر فكسل ان يصلي سنة الظهر القبلية فكسل ان يصليها فصلى بدر بصلاة الفرض ثم بعد ذلك نشط - 00:45:31

قال اقضيها اقول لا. سنة فاتها محل ادم يا حبيبي اما اذا فاتت عنه اضطرارا محلها اضطرارا بمعنى لما جاء واذا هم يصلون او اقاموا الصلاة. هنا يبدو يبدأ ويقضي - 00:45:55

النفل لان النبي صلى الله عليه وسلم لما قضى سنة الظهر بعد العصر سعادته ام سلمة عن ذلك فقال ان الوفد شغلوني. سلم من الظهر شغلوه ومعهم الى اذن العصر - 00:46:17

مباشرة ما تمكن من من سنة الظهر فقضاها بعد العصر ما الذي يحوجه الى تركه يعني اذا كان اذا كان يتسنن والوقت ما فيه حرج واضح على الناس لا يتسنن - 00:46:37

حالا يرى في حرج على الناس ويسبب يعني الحرج وسبب يعني اما حرج في تأخيرهم او حرج في انزعاجها وفي هذه الحالة ممكن نعم يكون يكون يعني عذر لكن يخشى ان تصير عادلة - 00:47:19

دايم يتأخر ودايم يقضيها. فنقول لا اذا هي امور اذا عارظت وجاءت لها السبب في الحاجة عليكم اما كل ما جاء متأخر قبل الناس منزاحمين ونقيم. لا تحول السنة من قبلية الى بعدية - 00:47:45

نعم لكنه تجوز مثل ما قال النبي صلى الله عليه وسلم صلي ركعتين وتجوز بهما الذي جاء دخل والامام وهو يخطب صلى الله عليه وسلم. جمعة وكان النبي صلى الله عليه وسلم يصليهما خفيفتين جدا سنة الفجر - 00:48:06

جدا حتى تقول عائشة ساقول هل قرأ بام القرآن ام لا من من من خفتها وفيها ان الفائدة يؤذن لها ويقام. فان في بعض طرق هذه القصة انه امر بلالا فنادى بالصلاة. ففي بعضها فامر بلال - 00:48:24

فاذن واقام. ذكره ابو داوود وفيها قضاؤها على الفور لكن يقولون اذا كانت فوائد عدة يؤذن لها اذانا واحدة كما في يوم الخندق لما فاتته العصر الظهر والعصر والمغرب والعشاء - 00:48:44

امره فاذن فاقام للظهر وقام للعصر واقام المغرب واقام للعشاء. فصلى باذان واحد وفيها قضاء الفائتة جماعة وفيها قضاؤها على الفور لقوله فليصلها اذا ذكرها وانما اخرها قليلا لكونه مكانا فيه شيطان. فارتحل منه الى مكان خير منه - 00:49:06

وذلك لا يفوت المبادرة الى القضاء. فانهم في شغل الصلاة وشأنها. اي نعم. كل هذا من شغلها. مكان والوضوء كلها من حاجة الصلاة وفيها تنبيه على اجتناب الصلاة في امكنة الشيطان. كالحمام والحوش بطريق الاولاد. فان هذه المنازل التي يأوي اليها ويسكنها - 00:49:37

اذا كان النبي صلى الله عليه وسلم ترك المبادرة الى الصلاة في ذلك الوادي وقال ان به شيطانا فما الظن بمأوى الشيطان وبيته؟ نعم حمام حمام محل الاغتسال والحوش محل قضاء الحاجة - 00:49:58

المراحيض وكذلك من الاماكن التي يجتمع فيها الشياطين ان العودة اما الحمام والحوش في حرم ولا تصح واما اماكن اللهو ونحوها لا يكره استغفر الله استغفر الله فصل ولما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى المدينة رد المهاجرون الى الانصار ملائحهم التي كانوا مناح - 00:50:14

اياها من النخيل حين صار لهم بخيبر مال ونخيل. وكانت ام سليم وهي ام انس بن مالك اعطت رسول الله صلى الله عليه وسلم عذاقا فاعطاه النات. فاذا اكل نخلات نعم. فاعطاهن ام ايمن مولاته - 00:50:52

وهي امي اسامة بن زيد. فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم على ام سليم عذاقها واعطى ام ايمن مكانة انهن من حائطه مكان كل عذق عشرة. الله اكبر. لانها ابت. لما جاء ردة ان تأخذها ام سليم ابت ام ايمن - 00:51:12

فقال وسلم يا اما ايمن ردي اليها ولك بدال الواحد عشر المناحي يجوز ان يأخذها مثل العارية تسمى منيحة سواء في الدواب التي تحلب تسمى منيحة ولاجل الحليب. والاستفادة من منتج او في - 00:51:32

النخيل تسمى علية هذا فما اعطى ردة ام ايمن حتى اعطاها النبي صلى الله عليه وسلم مكان وكانت تدل عليه صلى الله عليه وسلم

لها دلال عليه لانها كان في بعض الرواية امي بعد امي لكن الصحيح انه قالها في - 00:52:01
فاطمة بنت اسد وكانت اه لانها حاضنة ومربيته بعد موت امه رضي الله عنها ابت حتى اعطاها ها عشرة بدال كل نخلة الله اعلم صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما يا كريم - 00:52:27
ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار ربنا هب لنا من ازواجنا وذرياتنا قرة اعين واجعلنا للمتقين اماما. سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك - 00:52:58
- 00:53:15